

المحاماة وحكمها - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

نعم وهذا يسأل يقول سمع ان هناك شخصا فتح له مكتبا في الرياض للفتوى ويأخذ على ذلك اجرا ماليا فيسأل عن جواز مثل ذلك وكأنه يقصد للمستشارين الذين تعرض علينا ما سمع الما سمعت هذا او ما سمعت من احد فتح مكتبا للفتوى ما سمعت شيء لكن الاستشاري هذا يمكن - [00:00:00](#)

موجود موجود بكثرة وفي سؤاله على ذلك اجر يمكن مسألة مؤقتة وغيرها لعله يقصد المحامين نعم يمكن المحامون له شأن اخر وهم لينوبون عن اصحاب الخصومات. هؤلاء لا بد يتعلمون طرق الخصومات وما يحتجون به - [00:00:26](#)

دعواهم هذه مسألة ثانية مسألة المحاماة هي هي الوكالات يعني ما نعلم فيها بأس اذا لكن هذا المحامي والوكيل ان يتقي الله وان يتحرى الحق وان لا يكون همه تحصيل قدرته ولو بالكذب ولو - [00:00:46](#)

تدريس يجب عليه ان يتقي الله وان يكون مع الحق. فاذا كان الخصم مبطل ويعلم انه مبطل لا يجوز له ان يساعد على الباطل في الحديث الصحيح من ادعى دعوى - [00:01:03](#)

ان يذكر بها الا قلة والحديث الاخر من ادعى مقعده من النار الحديث الثالث من خاصة بالباطل في سخط الله حتى ينسى. نسأل الله العافية. اذا عرف ان ان موكله اه يدعي باطلا لم - [00:01:19](#)

ان يكون محاميا له وكيفا له بل يجب ان ينكر عليه هذا اما اذا كان يتحرى الحق ويريد اه اقامة الدعوة بالحق لا لا بالباطل وهو وكيل في ذلك - [00:01:36](#)